Online ISSN: 2791-2256

مَجَلَّةُ تَسْنِيمِ الدَولِيَّةِ للعُلوم الإنسانيَّةِ والاجتمَاعيَّةِ والقانونيَّةِ





التوظيف السياسي لمفهوم الكفر عند الجماعات المتطرفة- ف نقدية في ضوء القرآن الكريم والسنة المطهّرة

م. 2 ميس العسكري 1 ، م. 1 م. ميس العنبكي

المعة الإمام جعفر الصادق ع/فرعذي قار العراق

 2 جامعة الكوفة/ كلية الفقه - العراق

<u>sajid.sabah@sadiq.edu.iq</u> <u>sjadm5271@gmail.com</u>

ملخص. التكفير من الموضوعات الفقهية والعقائدية المهمة، وأخذت مساحة واسعة من كتابات المهتمين في المجالين، وعُقد من أجل ذلك الكثير من الندوات والمؤتمرات، لما يترتب على ذلك من مسائل فقهية واعتقادية خطيرة جدا تهدد كيان المجتمع واستقراره، وتعصف بأسوار التعايش السلمي لتهدم ما تم بناءه وترميمه من قبل المصلحين على مرور الأزمنة. وجاء البحث الموسوم (التوظيف السياسي لمفهوم الكفر عند الجماعات المتطرفة)؛ ليبين إشكالية عدم التمييز بين التأسيس والتوظيف، فالقرآن الكريم والسنة الشريفة لم يؤسسا لقتل الكافر، بل أسسا للتعايش السلمي مع الآخر، ولكن المشكلة تكمن في توظيف مفهوم الكفر سياسياً ليكون أداة قمعية بيد الجماعات المتطرفة. وقسم البحث على مبحثين: الأول: دراسة نظرية في مفهوم الكفر. فتناول تعريف الكفر وضابطته في اللغة، والاستعمال القرآني، والاصطلاح الفقهي. الثاني: أساليب التوظيف السياسي لمفهوم الكفر. ومن أهم تلك والاصطلاح الفقهي. الثاني: أساليب التوظيف السياسي لمفهوم الكفر. ومن أهم تلك الأساليب: عدم التقريق بين الكفر بالمعنى الأخص والكفر بالمعنى الأعم، والاعتماد على الأحاديث الضعيفة، والتأويل الخاطئ للنصوص الشريفة. هذا وقد بذلنا جهداً في بيان تلك الاشكالية، فإن وفقنا لذلك فلله الحمد أولاً وأخيراً، وان كان فيه نقص أو خلل فإن ذلك من سمات الممكن لذا نلتمسكم العذر والله الموفق لكل خير وصلاح.

Online ISSN: 2791-2256

مَحَلَّةُ تَسْنِيمِ الدَولِيَّة للعُلوم الإنسانيَّةِ والاجتمَاعيَّةِ والقَانونيَّةِ



Abstract. Atonement is one of the important jurisprudential and doctrinal topics, and it has taken up a large area of writings by those interested in the two fields, and many seminars and conferences have been held for this purpose, due to the jurisprudential and doctrinal issues that it entails. very dangerous It threatens the entity and stability of society, and destroys the walls of peaceful coexistence, destroying what was built and restored before Reformers over time. The research entitled (The Political Employment of the Concept of Disbelief among Extremist Groups); To show the problem of not distinguishing between establishment and employment. The Holy Our'an and the Noble Sunnah did not establish the killing of the infidel, but rather they established the foundations for peaceful coexistence. With the other, but the problem lies in employing the concept of disbelief politically to be an oppressive tool in the hands of extremist groups. The research was divided into two sections. The first: a theoretical study on the concept of disbelief points. He discussed the definition of disbelief and its control in language, Quranic usage, and jurisprudential terminology. Second: Methods of political exploitation of the concept of disbelief. Among the most important of these methods: not distinguishing between disbelief in the specific sense and disbelief in the more general sense, and relying on weak hadiths and wrong interpretation of noble texts. We have made an effort to clarify this problem, and if we succeed in doing so, praise be to God first and last, even if there is a deficiency or defect in it. This is one of the characteristics of the possible, so we ask you for an excuse. May God grant us success in all goodness and righteousness.

1 المبحث الأول: دارسة نظرية في مفهوم الكفر:

1.1 أو لأ: الكفر لغةً:

الكفر في اللغة يعنى الستر والتغطية وكل ما ذكر من معانى يرجع إلى هذا المعنى. جاء في مقاييس اللغة: "كفر: أصل صحيح يدلّ على معنى واحد، وهو الستر والتغطية، يقال لمن غطِّي درعه بثوب: قد كفر درعه. وبقال الكافر: البحر، وبقال الكافر: مغيب الشمس. والنهر العظيم كافر، وبقال للزارع كافر. والكفر: ضدّ الايمان، سمّى لأنّه تغطية الحقّ. وكذلك كفران النعمة: جحودها وسترها" (معجم مقاييس الغة، 1404هـ، صفحة 191 / جزء 5)

126

مَحَلَّةُ تَسْنِمِ الدَوليَّة للعُلوم الإِنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ

Online ISSN: 2791-2256

وقال الأزهريّ: "وأصلُ الكُفر تَغطية الشَّيء تغطية تستهلكُه. قال شيخُنا: ثمّ شاعَ الكُفْرُ في سَتْر النِّعْمَة خاصَّة، وفي مقابلة الإيمان، لأنَّ الكُفرَ فيه مَثرُ الحقّ، ومَثرُ نِعَم فَيَّاضِ النِّعَم. قلت: وفي المُحْكَم: الكُفرُ: كُفْرُ النِّعمَة، وهو نقيض الشُّكْر، والكُفْر: جُحود النِّعْمَة، وهو ضدّ الشُّكر، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا بِكُلِّ كَافِرُونِ﴾ أي جاحدون. وفي البصائر للمصنِّف: وأَعظَمُ الكُفْر جُحودُ الوَحدانِيَّة أو النبوَّة أُو الشَّربعة. والكافرُ مُتَعارَفٌ مطلَقاً فيمن يجحَدُ الجميعَ. والكفران في جُحود النعمة أَكثرُ استعمالاً، والكُفرُ في الدِّين، والكُفورُ فيهما، وبقال فيهما: كَفَرَ [فهو كافر]" (الزبيدي, محمد مرتضى الواسطى، 1994، صفحة 450/جزء 7)

وقال الزبيدي: "كُفُرُ ، بالضَّمّ: ضِدُّ الإيمان، ويُفتَحُ، وأَصلُ الكُفْر من الكَفْر بالفتح مَصدَر كَفَرَ بمعنى السَّتْر، كالكُفور والكُفران بضِّمِهما، وبقال: كَفَرَ نِعْمَةَ اللهِ يَكْفُرُها، من باب نَصَر "(المصدر السابق)

وبقول مصطفوي في كتابه التحقيق: "أنّ الأصل الواحد في المادّة: هو الردّ وعدم الاعتناء بشيء. ومن آثاره: التبرّي، المحو، التغطية. ومن مصاديقه: الردّ وعدم الاعتناء بالإنعام والإحسان، الردّ وعدم الاعتناء والتوجّه إلى الحقّ في أي مرتبة كان. والأرض البعيدة عن التوجّه والاعتناء إليها. وهكذا الكافور. والفلَّاح لا يعتني بالماء والبذر وما يلزم في الزراعة وبردّها برجاء المحصول. والكفّارة تردّ ما في الذمة من واجب. ومغيب الشمس يردها إلى الغيبة والستر. والماء الكثير في النهر يردّ بعضه بعضا" (المصطفوي, حسن;، 1417 هـ، صفحة 83 جزء 10).

ثم يضيف: "وهذا المعنى له مراتب ودرجات: بلحاظ نفس الردّ شدّة وضعفا، ومن جهة خصوصيّات المردود واختلاف مراتبه. فالرد وعدم الاعتناء بذات الله عزّ وجلّ: وهو أعظم الكفر" (المصدر نفسه)

1.2. ثانياً: الكفر في الاستعمال القرآني:

للكفر في القرآن أكثر من استعمال وقد حصرها بعضهم في خمسة أوجه هي (الجوزي, ابي الفرج عبد الرحمن، 1407هـ، صفحة 516)وينظر: (الطريحي, فخر الدين، 1362 ش، الصفحات 475-: (3 جزء 476

- 1. الكفر بالتوحيد: ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمنُونَ ﴾ [البقرة:6]
- 2. كفران النعمة: ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَتِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾ [النمل:40]،وقال تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمُ



مَحَلَّةُ تَسْنِمِ الدَوليَّة للعُلوم الإِنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ



Online ISSN: 2791-2256

وَاشْكُرُوا لَى وَلَا تَكُفُرُونِ ﴾ [البقرة: 152]، وهنا جاء الكفر في قبال الشكر فأن المقصود به كفران النعمة.

- 3. التبري: ومنه قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضِ وَبِلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ﴾ [العنكبوت:25]
- 4. الجحود: ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرينَ ﴾ [البقرة: 89]. فلا يتحقق الكفر إلا مع الجحود كما أشار القرآن لذلك.
- 5. التغطية: (الكفر بالمعنى اللغوي) ومنه قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًا ﴾ [الحديد:20].

وهناك معنى سادس للكفر لم يذكره أكثر أصحاب الفن هو (الكفر العملي): وهو الكفر من بسبب اقتراف المعاصى، وهذا النوع من الكفر لا يخرج المسلم من اسلامه، بل يخرجه من الأيمان وسوف يأتي الكلام عنه مفصلاً إن شاء الله، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: 44].

وبؤيد ذلك ما ورد في آيات أخرى من نعت للذين لم يحكموا بما انزل الله بالفاسقين والظالمين مما يدل على أن المعنى المقصود ليس الكفر الذي يقابل الإسلام.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [النور: 55].

والمعلوم أن الفاسق ليس بكافر كفراً يخرجه من الإيمان، "معلوم أنّ الكفر المطلق هو أعمّ من الفسق، ومعناه: من جحد حقّ الله فقد فسق عن أمر ربّه بظلمه. ولمّا جعل كلّ فعل محمود من الإيمان جعل كلّ فعل مذموم من الكفر" (الاصفهاني, الراغب، 1427هـ، صفحة 715). ومنه قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ مَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ [ال عمران:97]

فالكفر في الاستعمال القرآني مفهوم مشكك (المظفر, محمد رضاز، صفحة 72)، فلا يمكن أن يُحمل كل لفظٍ في القرآن للكفر على أنه الكفر بالمعنى الأعم - الكفر الذي يخرج صاحبه من الملة-.

1.3. ثالثاً: الكفر اصطلاحاً

الكفر في اصطلاح الفقهاء على معنيين:

1.3.1. الأول: الكفر بالمعنى الأعم: ويسمى الكفر الاعتقادي أو الكفر الأكبر.



Online ISSN: 2791-2256

مَحَلَّةُ تَسْنِمِ الدَوليَّة للعُلوم الإِنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ



وأختلف الفقهاء في حدَّه, فالبعض يقيده بمن أنكر أصول الدين: (التوحيد، والنبوة، والمعاد) وهذا الذي عليه المشهور.

قال العلامة الحلى (ت: 726ه): "العاشر: الكافر، وضابطه من خرج عن الاسلام أو من انتحله وجحد ما يعلم من الدين ضرورة، كالخوارج والغلاة" (الحلى , جعفر ;، 1409 هـ، صفحة 42 جزء 1).

قال المحقق البحراني (ت: 1186هـ): "الفصل السابع في الكافر: قالوا وضابطه ما خرج عن الإسلام وباينه أو أنتحل وجحد ما يعلم من الدين ضرورة (البحراني, يوسف,، بلا، صفحة 162 جزء ."(5

ولم يبتعد تعريف التكفير في مدرسة الجمهور عن تعريف مشهور الإمامية للكفر.

فقد عرفه السبكي (ت:756هـ): "التكفير حكم شرعي سببه جحد الربوبية والرسالة أو قول أو فعل حكم الشارع بأنه كافر وإن لم يكن جحداً" (السبكي, تقى الدين على، بلا، صفحة 586 جزء 2). وبقول ابن تيمية (ت:728ه): "الكفر إنما يكون بإنكار ما علم من الدين ضرورة أو بإنكار الأحكام المتواترة والمجمع عليها" (ابن تيمية, احمد، صفحة 106جزء 1).

وهناك مجموعه من الفقهاء وخصوصاً المعاصرين منهم يوسعون الدائرة وبحصرون الكفر بمنكر التوحيد والنبوة وبكون حد الإيمان هو الشهادتين لا غير.

أما المعاد فليس من أصول الدين وإن كان إنكاره يؤدي إلى الكفر ليس لإنكار المعاد وإنما لأن ذلك يستلزم إنكار النبوة (الخشن, حسين احمد، 1427هـ، صفحة 19).

أما إنكار ضروربات الدين فلا يستوجب الكفر إلا إذا كان في إنكاره للضروري إنكار للرسالة يقول صاحب كتاب العروة الوثقي: "الكافر من كان منكراً للألوهية أو التوحيد أو الرسالة أو ضرورباً من ضروربات الدين مع الالتفات إلى كونه ضرورباً , بحيث يرجع إنكاره إلى إنكار الرسالة" (اليزدي, محمد كاظم، 1417هـ، صفحة 144 جزء 1).

يقول السيد محمد باقر الصدر: "إن من آمن بالمرسل والرسول، والتزم إجمالا بهذه الرسالة فهو مسلم حقيقة" (الصدر, محمد باقر، 1971 هـ، صفحة 291 جزء 3).

وبقول السيد الخوئي:" وهو من لم ينتحل ديناً أو انتحل دنيا غير الاسلام أو انتحل الاسلام وجحد ما يعلم أنه من الدين الاسلامي، بحيث رجع جحده إلى إنكاره الرسالة" (الخوئي, ابو القاسم، 1410هـ، صفحة 109 جزء 1).

مَحَلَّةُ تَسْنِمِ الدَوليَّة للعُلوم الإِنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ Online ISSN: 2791-2256



ومما تقدم يتبين أن من أنكر أصول المذهب لا يعتبر منكراً لأصول الدين فيكون مسلمًا لكنه ليس بمؤمن.

ولا فرق في انطباق الكفر بالمعنى المتقدم على الكافر الأصلى والمرتد والمشرك وغيره فإن الفرق بين الكافر والمرتد والمشرك، لفظى لا غير ولا مشاحة في الاصطلاح.

يقول أبو هلال العسكري في التفريق بين الكافر والمشرك: " قال بعض المتأخرين: الكافر اسم لمن لا إيمان له، فإن أظهر الايمان خص باسم المنافق، وإن أظهر الكفر بعد الاسلام خص باسم المرتد، لرجوعه عن الاسلام. فإن قال بإلهين فصاعدا خص باسم المشرك، وإن كان متدينا ببعض الأديان والكتب المنسوخة خص باسم الكتابي" (العسكري, ابو هلال، 1412هـ، صفحة 444).

1.3.2. الثاني: الكفر بالمعنى الأخص:

وبسمى الكفر الفقهي أو الكفر العملي أو الكفر الأصغر، وعرفه بعضهم: هو "عبارة عن التمرد السلوكي على التشريع نتيجة السقوط تحت تأثير الغرائز" (الخشن, حسين احمد، 1427هـ، صفحة 25).

وهذا القسم من الكفر لا يخرج صاحبه من الإسلام ولكنه يخرجه من الإيمان، فقد يكون كفر نعمة كقوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾ [البقرة: 152]، أو كفر معصية كقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [النور: 55].

فالإيمان أخص من الإسلام وقد نصت الكثير من النصوص على التغريق بينهما:

قال تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَانْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتُكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ [الحجرات: 14].

وجاء في الرواية عن الإمام الصادق (عليه السلام) بيانٌ واضحٌ للتفريق بين المسلم والمؤمن, فقد كتب عبد الرحمن القصير إلى أبي عبد الله (عليه السلام) يسأله عن الإيمان، فقال الإمام: "سألت رحمك الله عن الايمان والايمان هو الاقرار باللسان وعقد في القلب وعمل بالأركان، والايمان بعضه من بعض وهو دار وكذلك الاسلام دار والكفر دار فقد يكون العبد مسلما قبل أن يكون مؤمنا ولا يكون مؤمنا حتى يكون مسلما، فالإسلام قبل الايمان وهو يشارك الايمان، فإذا أتى العبد كبيرة من كبائر المعاصى أو صغيرة من صغائر المعاصى التي نهى الله عز وجل عنها كان خارجا من الايمان، ساقطا عنه اسم الايمان وثابتا عليه اسم الاسلام فان تاب واستغفر عاد إلى دار الايمان ولا يخرجه إلى الكفر إلا الجحود والاستحلال أن يقول للحلال: هذا حرام وللحرام: هذا حلال ودان بذلك فعندها يكون خارجا من الاسلام والايمان، داخلا في الكفر وكان بمنزلة من دخل الحرم ثم دخل الكعبة وأحدث في الكعبة حدثا فاخرج

مَحَلَّةُ تَسْنِمِ الدَولِيَّةِ

للعُلوم الإنسانيَّةِ والاجتمَاعيَّةِ والقانونيَّةِ Online ISSN: 2791-2256



عن الكعبة وعن الحرم فضربت عنقه وصار إلى النار" (الكليني, محمد بن يعقوب، 1363 ش، صفحة (2 جزء 27).

وهذا القسم من الكفر هو المروي عن عطاء: ((كفر دون كفر)) (الطبري, محمد بن جرير;، 1995، صفحة 347 جزء 6).

وعليه لابد من التفريق بين الكفر الاعتقادي والكفر الفقهي أو كما أسموه الكفر الأكبر والكفر الأصغر، فعدم التفريق يؤدي إلى الخلط وتكفير من يشهد الشهادتين.

والى ذلك يشير الشيخ حسين الخشن بعد أن قسم الأركان إلى ما يؤدي إنكاره إلى الكفر وما لا يؤدي إلى الكفر بقوله:" وأما النحو الثاني فيدخل فيه ما يعرف بأصول المذهب كالأمامية والعدل, فأن الإيمان بهما ضروري وواجب , لكن منكرهما أو أحدهما لا يخرج عن الإسلام ما دام أنه لم تقم عنده الحجة عليهما ولا يعتقد أن الرسول نص عليهما.

ويدخل في النحو الثاني كل ما أصطلح عليه بضروريات الدين كوجوب الصلاة والصوم والحج وحرمة الخمر والربا وقتل النفس المحترمة وما إلى ذلك فأن إنكار الضروري كما حققه فقهاؤنا المتأخرين ليس سبباً مستقلاً للكفر ما لم يرجع إلى إنكار الرسالة وتكذيب الرسول" (الخشن, حسين احمد، 1427هـ، صفحة 16).

2 . المبحث الثاني: أساليب التوظيف السياسي لمفهوم الكفر:

التكفير من القضايا الخطيرة التي يجب الاحتياط كثيراً قبل نسبتها لشخص أو مجموعة، ومن خلال البحث في أسباب التوظيف السياسي لمفهوم الكفر نقطع الطريق أمام الكثير ممن يربد أن يوظف التكفير توظيفاً سياسياً للاقتتال بين المسلمين، فلا يمكن أن يُكفِّر المسلم ما دام يتشهد الشهادتين والأدلة على ذلك كثيرة منها:

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [النساء: 94] فحذر الله تعالى من قتال المسلم لأغراض دنيوية، وروى في سبب نزولها: ((إن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرجوا يطوفون، فلقوا المشركين فهزموهم، فشد منهم رجل فتبعه رجل من المسلمين وأراد متاعه، فلما غشيه بالسنان قال: إنى مسلم إنى مسلم، فكذبه ثم أوجره السنان فقتله، وأخذ متاعه وكان قليلا، فرفع ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: قتلته بعد ما زعم أنه مسلم، فقال: يا رسول الله إنما قالها متعوذا قال: فهلا شققت عن قلبه لتنظر صادق هو أم كاذب ؟ قال: قلت أعلم ذلك

مَحَلَّةُ تَسْنِمِ الدَولِيَّةِ للعُلوم الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ Online ISSN: 2791-2256



يا رسول الله، قال: وبك إنك لم تكن تعلم ذلك إنما بين لسانه)) (الواحدي, على احمد النيسابوري، 1388، صفحة 116).

وروى مسلم في صحيحة عن أبي هربرة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله): ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر الأعطين هذه الراية رجلا يحب الله ورسوله يفتح الله على يديه قال عمر بن الخطاب ما أحببت الامارة الا يومئذ قال فتساورت لها رجاء ان ادعى لها قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبى طالب فأعطاه إياها وقال امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك قال فسار على شيئا ثم وقف ولم يلتفت فصرخ يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس قال قاتلهم حتى يشهدوا ان لا إله إلا الله وإن محمدا رسول الله فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله)) (النيسابوري, مسلم بن الحجاج، 1424 هـ، صفحة 121 جزء 7).

وعن الصادق (عليه السلام): ((الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله والتصديق برسول الله , به حقنت الدماء وعليه جرت المواريث, ويه ظاهرة جماعة الإسلام)) (الكليني, محمد بن يعقوب، 1363 ش، صفحة 25 جزء 2).

وأسس القرآن الكريم لمفهوم التعايش السلمي، كما أسس لمنهج الحوار مع الآخر، بالحكمة والموعظة الحسنة، وعدم الإكراه على دخول الإسلام، ولكن الخطاب السياسي والتوظيف السياسي لمفهوم الكفر تجاوز تلك الأسس ليكفر الآخر وبقتله مبرراً ذلك بنصوص أخطأوا في فهمها فأولوها بما يتناسب مع أهوائهم، وأستغل بعضهم سلطة الحاكم لقتل المخالف له في الفكر، ومن الأمثلة على ذلك ما حدث بسبب مسألة خلق القرآن، فسفكت الدماء وكُفّر الآخر، وأصبح كل من يخالف اعتقاد الحاكم كافر يجب قتله.

وأما أهم أساليب التوظيف السياسي لمفهوم الكفر فهي:

2.1. أولاً: عدم التفريق بين مراتب الكفر:

تقدم الكلام في المطلب الأول أن للكفر مراتب منها ما يكون كفر أصغر ومنها ما يكون كفر أكبر، والدليل على وجود مراتب للكفر نصوص شريفة تشير إلى مرتبة الكفر العملى ومن تلك النصوص: عن رسول الله (صلى الله عليه وآله): ((سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر)) (الكليني, محمد بن يعقوب، 1363 ش، صفحة 360 جزء 2).

وعنه (صلى الله عليه وآله): ((أثنان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت)) (النيسابوري, مسلم بن الحجاج، 1424 هـ، صفحة 58 جزء 1)، وعن الصادق (عليه السلام)

مَحَلَّةُ تَسْنِمِ الدَوليَّة للعُلوم الإِنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ



Online ISSN: 2791-2256

Print ISSN: 2791-2248

: ((... فأن تارك الصلاة كافر يعني من غير عله)) (الكليني, محمد بن يعقوب، 1363 ش، صفحة 279 جزء 2).

فالروايات المتقدمة تشير إلى الكفر الذي يقابل الإيمان, وليس المقصود منه الكفر الذي يقابل الإسلام؛ لذا يفرق العلماء بين الكفر الذي يقابل الإيمان والكفر الذي يقابل الإسلام فأن الأول لا يخرج المسلم من الملة وإنما الذي يخرجه الكفر الذي يقابل الإسلام وهو ما يسمى بالكفر الاعتقادي وقد تقدم تفصيل الكلام في ذلك.

قال السيد عادل العلوي: " وينظري، يظهر من خلال المراجعة إلى مجموع ما ورد في الثقلين كتاب الله الكريم ولسان العترة الطاهرة والسّنة الشريفة، أنّ الكفر ينقسم حسب التقسيم الأوّلي إلى قسمين: كفر عقيدة كالمُلحد بالله والناكر له، وكفر عمل كتارك الحجّ مستطيعاً، كما أنّ الشرك ينقسم إلى قسمين: شرك عقيدة كالمعتقد بإلهين أو أكثر كالمجوس، وشرك عمل كالرادّ على الأئمة الأطهار (عليهم السلام)، كما ورد في الخبر الشريف (والرّاد علينا كافر ... في حدّ الشّرك)، كما إنّ الارتداد على قسمين: ارتداد عقيدة، كمن كان مسلماً فكفر، وارتداد في العمل، كالمرتدّ عن الولاية، كما ورد)): ارتدّ الناس بعد رسول الله إلاّ ثلاثة أو خمسة أو سبعة))، والنفاق على قسمين أيضاً: نفاق عقيدة، كمن يظهر الإيمان والإسلام وببطن الكفر. ونفاق عمل، كالذي يخلف وعده" (العلوي, عادل، بلا، صفحة 21).

وبهذا الرأي الذي يراه السيد عادل العلوي يندفع التكفير عن كثير ممن وقعوا تحت حكم التكفير وتندفع أيضاً شبهة التكفير التي تنسب إلى الشيعة، وتسقط حجة المتطرفين من الطرفين.

وكما أن للكفر مراتب فأن للشرك مراتب قال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ [يوسف:106] فقد فسر الأمام الصادق (عليه السلام) الشرك في الآية شرك طاعة لا شرك عبادة (الكليني, محمد بن يعقوب، 1363 ش، صفحة 397 جزء 2).

فيتضح مما سبق أن للإيمان مراتب وللكفر مراتب ، قال أبن القيم: "الكفر ذو أصل وشعب فكما أن شعب الإيمان إيمان فشعب الكفر كفر , والحياء شعبة من شعب الإيمان , وقله الحياء شعبة من شعب الكفر والصدق شعبة من شعب الإيمان, والكذب شعبة من شعب الكفر, والصلاة والزكاة والحج والصيام من شعب الإيمان وتركها من شعب الكفر كلها من شعب الإيمان" (ابن قيم الجوزية, محمد بن ابي بكر، بلا، صفحة 30)، فحب الهوى شرك، والرياء شرك، والعجب شرك...إلخ، وبسميه البعض الشرك الخفي (الصدر, محمد محمد صادق، 1427 هـ، صفحة 134 جزء 1)، وكل ذلك لا يخرج المسلم عن إسلامه.

مَحَلَّةُ تَسْنِيمِ الدَوليَّة للعُلوم الإنسانيَّةِ والاجتمَاعيَّةِ والقانونيَّةِ Online ISSN: 2791-2256



فأصحاب التوظيف السياسي لمفهوم الكفر لا يفرقون بين الكفر الاعتقادي والكفر العملي ليخلطوا الأوراق وبوسّعوا من دائرة الكفر وبذلك يجعلون من المسلم كافراً مع أنه يتشهد الشهادتين، فبعظهم يجعل من ترك الصلاة كفراً (ابن رشد الحفيد, محمد بن احمد الاندسي، 1415 هـ، صفحة 77 جزء 1)، ويعظهم يجعل سباب الصحابي كفراً (العسقلاني, شهب الدين ابن حجر، بلا، صفحة 29 جزء 7)، وبعضهم يعتبر مخالفة اصول المذهب كفراً (السبحاني, جعفر، 1427ه، صفحة 92)...الخ

2.2. ثانياً: الاعتماد على الأحاديث الضعيفة:

اعتمدت الجماعات التكفيرية حديثاً ومن قبلها الفرق العقائدية على أحاديث ضعيفة, وبعضها غامض الدلالة , وبعضها يحتمل اكثر من مصداق , كل ذلك حتى يؤول تلك الأحاديث بما ينسجم مع قبلياتهم العقدية , لتنتصر كل فرقة على أخرى بادعائها أنها الفرقة الحقة دون غيرها.

ومن تلك الأحاديث (حديث الفرقة الناجية) فقد روى هذا الحديث في كتب الشيعة والسنة بطرق مختلفةٍ، حتى عده بعضهم من الأحاديث المتواترة (السند، 1426هـ، صفحة 315).

روى هذا الحديث أحمد في مسنده (ابن حنبل, احمد، صفحة 102/4جزء 4.)، وابن ماجة في سننه (ابن ماجة, محمد بن يزيد، 2010م، صفحة 1322جزء 2)، والترمذي في سننه (الترمذي, محمد بن عيسى، 1403، صفحة 135 جزء 4)، والحاكم في مستدركه (النيسابوري, الحاكم، 1418هـ، صفحة 128 جزء 1)، وغيرهم، بطرقِ مختلفةٍ عن معاوية، وأبى هريرة، وعمر بن عوف المزني، وعبد الله بن عمرو، وغيرهم، ورواه من الشيعة: الكافي (الكليني, محمد بن يعقوب، 1363 ش، صفحة 224 جزء 8)، والصدوق (الصدوق, محمد بن على القمى، 1362 ش، صفحة 584)، و الطوسى (الطوسى, محمد بن الحسن;، 1414، صفحة 523)، وغيرهم.

وروي بألفاظِ مختلفةٍ , ففي رواية ابي هربرة عن النبي أنه قال: ((تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، أو اثنتين وسبعين فرقة والنصارى مثل ذلك، وتفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة)) (الترمذي, محمد بن عيسى، 1403، صفحة 134 جزء 4)، بدون زيادة (كلها في النار الا واحدة).

وفي روايةٍ بطريق آخر بزيادة ((كلهم في النار إلا ملة واحدة)) (المصدر السابق 135) ، وفي بعض الروايات زيادة أخرى هي أن النبي (صلى الله عليه وآله) سُئل عن تلك الفرقة فقال: ((هي الجماعة)) (ابن ماجة, محمد بن يزيد، 2010م، صفحة 1322جزء 2.) , أو ((ما أنا عليه واصحابي)) (الترمذي, محمد بن عيسي، 1403، صفحة 135 جزء 4)، وقد ضعَّف أكثر العلماء هذا الحديث, لضعف رواية , وتفرده فيه ورجحان رواية مخالفيه (حاكم المطيري).

Online ISSN: 2791-2256

مَحَلَّةُ تَسْنِمِ الدَوليَّة للعُلوم الإِنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ



فقال ابن حزم: "قال أبو محمد ذكروا حديثًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن القدرية والمرجئية مجوس بهذه الأمة وحديثا آخر تفترق هذه الأمة على بضع وسبعين فرقة كلها في النار حاشي واحدة فهي في الجنة قال أبو محمد هذان حديثان لا يصحان أصلا من طريق الإسناد وما كان هكذا فليس حجة عند من يقول بخبر الواحد فكيف من لا يقول به" (بن حزم الظاهري، 1317هـ، صفحة 248 جزء 2).

وقال ابن تيمية: "من قال: إنَّ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَكْفُرُ كُفْراً يَنْقُلُ عَنْ الْمِلَّةِ فَقَدْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَاجْمَاعَ الصَّحَابَةِ رضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ بَلْ وَاجْمَاعَ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْر الْأَرْبَعَةِ فَلَيْسَ فِيهِمْ مَنْ كَفَّرَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنِ الثِّنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْفَةً وَإِنَّمَا يُكَفِّرُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً بِبَعْض الْمَقَالَاتِ كَمَا قَدْ بُسِطَ الْكَلَامُ عَلَيْهِمْ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ" (ابن تيمية, احمد، صفحة 218 جزء 7).

وقد رفض بعض العلماء زيادة (كلها في النار الا واحدة)، قال الحافظ محمد بن إبراهيم الوزير: "وإياك والاغترار بـ (كلها هالكة إلا واحدة)، فإنها زيادة فاسدة غير صحيحة القاعدة، لا يؤمن أن تكون من دسيس الملاحدة" (ابن الوزبر, محمد بن ابراهيم، 1415هـ، صفحة 186 جزء 1).

وتابعه الشوكاني بقوله: "ولقد جاد ظن من ظن أنها من دسيس الملاحدة والزنادقة فإن فيها من التنفير عن الإسلام والتخويف من الدخول فيه ما لا يقادر قدره، فتحصل لواضعها ما يطلبه من الطعن على هذه الأمة المرحومة والتنفير عنها، كما هو شأن كثير من المخذولين الواضعين للمطاعن المنافية للشربعة السمحة السهلة" (الشوكاني, محمد بن على، بلا، صفحة 208 جزء 1).

وقال أيضاً "أن زيادة كلها في النار لم تصح لا مرفوعة ولا موقوفة" (الشوكاني, محمد بن على، بلا، صفحة 258 جزء 2) وصحح بعض العلماء ما روي عن ابي هريرة بدون زيادة كالترمذي (الترمذي, محمد بن عيسي، 1403، صفحة 135 جزء 4) والحاكم (النيسابوري, الحاكم، 1418هـ، صفحة 128 جزء 1), ولم يصححوا الحديث بلفظ الزيادة (كلها في النار إلا واحدة).

وصرح الألباني بصحة الحديث بقوله: "الحديث ثابت لا شك فيه، ولذلك تتابع العلماء خلفاً عن سلف على الاحتجاج به..." (الألباني, ناصر الدين، 1415ه، صفحة 399 جزء 1)، وفي كلامه مسامحة ومجانبة للحق, فكيف تتابع العلماء على الاحتياج به مع أن الشيخين البخاري ومسلم لم يورداه في صحيحيهما، ولم يصحح الزيادة الترمذي والحاكم.

وقد كفانا أحد الباحثين مؤنه البحث في سند الحديث؛ إذ استعرض طرق الحديث الثمانية , وخلص إلى نتيجةٍ هي: "أن كل طرق هذا الحديث مناكير وغرائب ضعيفة ومنكره.." (حاكم المطيري).

مَحَلَّةُ تَسْنِمِ الدَوليَّة للعُلوم الإِنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ Online ISSN: 2791-2256



وأصح هذا الحديث من أكثر الأحاديث التي تحتج بها الفرق الكلامية، وكثرت التأويلات فبعض علماء السنة والجماعة يعتبرون إنهم هم الفرقة الناجية، وصُنف في ذلك كتاب منها: التبصر في الدين وتعيين الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، لأبي المظفر الاسفراني (ت471هـ)، وكتاب عقيدة الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة، لمحمد بن عبد الوهاب (ت1206ه)، وصنف عبد القادر بن طاهر البغدادي (ت:429هـ) كتاب الفرق لبيان الفرقة الناجية، مستدلين بقول الرسول هي الجماعة , مع أن اصطلاح أهل السنة والجماعة متأخر على زمان الرسول (صلى الله عليه وآله) بكثير , إذا لم تكن هناك فرقٌ للمسلمين في وقت الرسول حتى يسميها، وهذا دليل على اختلاق الحديث أو اختلاق الزبادة على

وذهب بعض الشيعة إلى القول بأن المقصود بالفرقة الناجية هم دون غيرهم , مستدلين بالحديث المروري عن على (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ((ستفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة، فرقة منها ناجية والباقون هالكون، والناجون الذين يتمسكون بولايتكم، ويقتبسون من علمكم، ولا يعملون برأيهم، فأولئك ما عليهم من سبيل)) (العاملي, الحر، 1414هـ، صفحة 27 جزء 50)، وبحديث الثقلين (الميلاني, على الحسيني، 1431، صفحة 20)، وبحديث: ((على مع الحق والحق معه لا يفترقان حتى يردا على الحوض)) (القمى, محمد بن على بن بابويه;، 1417، صفحة 150) وبحديث: ((يا على أنت وشيعتك الفائزون يوم القيامة)) (الطبرسي, احمد على، 1966، صفحة 103 جزء 1) وغيرها من الأدلة وصنف في ذلك كتاب بعنوان الفرقة الناجية للسيد محمد الموسوي الشيرازي، وكتاب الشيعة الفرقة الناجية، للحاج سعيد أبو معاش.

وذهب إلى المعتزلة إلى أنهم هم الفرقة الناجية , فقد أوردوا الحديث عن طريق سفيان الثوري، ولكنه بصياغة أخرى وهي: ((ستفترق أمتى على بضع وسبعين فرقة أبرزها وأتقاها الفئة المعتزلة)) (شمس الدين, محمد جعفر، بلا، صفحة 44)، ومن غير الخفي على الباحثين أن المعتزلة تأسست من قبل واصل بن عطاء، وبين واصل بن عطاء وبين النبي (صلى الله عليه وآله) أكثر من مائة عام، فهذا وغيره دليل بطلان الحديث رأساً.

وأضطر بعضهم لتأويل دلالة الحديث بما ينسجم مع العقائد الإسلامية التي حذرت من التكفير من خلال نصوص قرآنية وأحاديث شريفة.

فذهب بعضهم إلى أن العدد للتكثير, وقال بعضهم أن المقصود منها أصل الفرق (الشابندر, غالب، 2009، صفحة 15), لأنهم وجدوا أن الفرق في الواقع أكثر بكثير مما في الرواية.

Online ISSN: 2791-2256



مَحَلَّةُ تَسْنِمِ الدَوليَّة للعُلوم الإنسانيَّةِ والاجتمَاعيَّةِ والقانونيَّةِ

وأورد الحافظ الجوزي في الموضوعات الحديث بدلالة المغايرة، فروى الحديث بلفظ: ((كلهم في الجنة إلا فرقة واحدة وهي الزنادقة)) (الجوزي, ابو الفرج عبد الرحمن، 1386هـ، صفحة 267 جزء 1)، ولا أدري كيف تكون الزنادقة قسيم الفرق الإسلامية, وهي قسيمة الإسلام فالزنادقة ليس من الإسلام في شيء , لأنهم ينكرون التوحيد والنبوة (المفيد, محمد محمد النعمان، 1993، صفحة 200 جزء 2). ورفض بعضهم زيادة (كلهم في النار إلا واحدة)، كما تقدم في كلام ابن الوزير والشوكاني.

ولم يقتصر رفض الحديث على علماء طائفة دون أخرى، ولا على المتقدمين منهم فقط، فقد رفض هذا الحديث وضعفه بعض المعاصرين بعد أن لمسوا خطورة هذا الحديث كونه أداةً قوبةً بيد الجماعات التكفيرية، وممّن ضعّف الشيخ حسين الخشن بقوله: "إن حديث الفرقة الناجية لا يخلو من ملاحظات في سنده ومتنه... ولا نستطيع الوثوق بصدوره عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)" (الخشن, حسين احمد، 1427ه، صفحة 93).

وقال الأستاذ غالب حسن الشابندر: "ان فلسفة الفرقة الناجية تتعارض مع فلسفة الامة الناجية، وهي الأمة المسلمة لمجرّد شهادتها بالتوحيد والنبوة... وبهذا يكون حديث الفرقة الناجية آلية تشضى عقدى، آلية تحطيم للوحدة العقدية التي تتصف بها أمّة الإسلام" (الشابندر, غالب، 2009، الصفحات .(20-19)

وعلى الرغم من كل هذا التأويل والتضعيف والرفض لهذا الحديث, فإن هذا الحديث أسس لتكفير الآخر, ووظف التكفيريون هذا الحديث لتكفير كل من يخالفهم من الفرق ؛ لأنّ الحديث بزيادته يخلق مجتمعاً تكفيرياً, تسود فيه لغة الأقصاء وتتزلزل فيه اسس التسامح التي اسس لها القرآن الكريم ولا يبقى للحوار وجود في ضل وجود عقلية تكفيرية إقصائية.

ومما يدل على أن هذا الحديث من ادوات التوظيف السياسي, هو أن أحد رواة الحديث معاوية الذي كثر في زمنه وضع الأحاديث التي تؤيد السلطان وتبرر له تصرفاته (الحلو, محمد على، 1386 ه ق، صفحة 243)، وكذلك الاهتمام الكبير به في العصر العباسي فكان أهم آليات القمع والحصر والاقتتال بين المسلمين.

ومن ذلك اليوم والى هذا اليوم توظف الأحاديث الضعيفة لأقصاء فرق وتكفيرها وتسويغ قتلهم بحجة أنهم في النار والظلال المبين.

2.3. ثالثاً: التأويل الخاطئ للنصوص الدينية:



Online ISSN: 2791-2256

مَحَلَّةُ تَسْنِمِ الدَوليَّة للعُلوم الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ



من أهم أسباب ظهور الجماعات التكفيرية هو التأويل الخاطئ للنصوص الدينية , فلا تكاد تجد جماعة تكفيرية إلا وتعتمد على أدلة شرعية في تكفيرها للآخر، ولكن المشكلة تكمن في تأويلهم لتلك النصوص بحسب رغباتهم وقبلياتهم الاعتقادية.

وما نقصده من التأويل هنا هو توظيف النصوص وفق القبليات الاعتقادية فلو رجعنا للوراء وبحثنا في سبب نشوء أول فرقة تكفيرية وهي الخوارج لوجدنا أنهم يستندون على آيات قرآنية أخطأوا في فهمها , أو أنهم لم يفرقوا بين الكفر الأصغر والأكبر , فأولوها بما ينسجم مع رغباتهم , فقالوا (إن الحكم إلا لله) كلمة حق يراد بها باطل.

واليوم كثير من الجماعات التكفيرية كجماعة الهجرة والتكفير، والقاعدة، وداعش، تعتمد على أدلة قرآنية وأحاديث شريفة تُؤسِس لنظريات الحاكمية والخلافة الإسلامية , وفق تأويلات خاطئة , وفهم بعيد عن روح الإسلام الداعي للتسامح والتعايش السلمي، ليشرعنوا لتصرفاتهم وبقنعوا جماهيرهم بأنهم وحدهم من يمتلك الحق وأن غيرهم في الجحيم.

وللتأوبل الخاطئ أسباب عديدة تتقارب احياناً وتبتعد أحيانا ومن أهم تلك الأسباب:

2.3.1. الجمود على ظواهر النصوص الشرعية:

إن الجمود على ظواهر النصوص الشرعية يشكل أسلوباً من أساليب الفهم الخاطئ للدين, ويُفقد صاحبه الرؤبة المتكاملة , فأن ظواهر اللغة وإن كانت حجة في مقام التخاطب إلا أن إمكانيتها احتمالية وحجيتها ضعيفة.

وقد وُظف الجمود على الظاهر عقائدياً من قبل السلطات في التأسيس لعقيدة الارجاء والجبر والقول بالتجسيم، وظهرت ما يسمى بالجماعة الظاهرية , التي أسست لفهم حرفي بعيداً عن المقاصد القرآنية من خلال الجمود على حرفية النصوص (السبحاني, جعفر، 1427هـ، صفحة 88), وتطور الجمود ليشمل الجمود على الأفعال فضلاً عن الأقوال فظهرت السلفية التكفيرية التي تعتبر كل ما هو جديد ىدعة.

أن الجمود على ظواهر الألفاظ وتوجيهها بالمعنى الظاهر فقط، يساهم في التأويل الخاطئ؛ لقصور الفهم عند المتلقى؛ لفقدانه الأمس العلمية والأدوات التي يستعين بها على فهم النص

2.3.2. تأويل المتشابه وفق القبليات العقائدية:



Online ISSN: 2791-2256

مَحَلَّةُ تَسْنِمِ الدَوليَّة للعُلوم الإِنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ



التأويل في اللغة من الأول والرجوع إلى المصير (ابن منظور, محمد بن مكرم، 1405هـ، صفحة 11 جزء 33).

وفي الاصطلاح له أكثر من تعريف, اختلف المفسرون في تعريفه وفقاً لفهم معين توصل إليه المفسر وقد تقاربت أقوالهم في أن وظيفة التأويل كشف الغموض عن الآيات التي تحتوي على غموض في المفهوم والمصداق (معرفة, محمد هادي;، 1430، صفحة 463 جزء 1).

وكثيراً ما يقع التأويل في الآيات المتشابهة - آيات الصفات, وآيات العقيدة تحديداً-

وقد أسس القرآن الكريم لمنهج تأويل المتشابهات من خلال إرجاعها إلى المحكمات لأنهن الأصل , قال تعالى ﴿منه آيات محكمات هن أم الكتاب﴾ فعند إرجاع المتشابهات إلى المحكمات يصبح القرآن كله محكم (الطباطبائي, محمد حسين، بلا، صفحة 20 جزء 3).

كما أن في ضم الآيات إلى بعضها بعداً آخر، وهو توفير الرؤبة المتكاملة للنظرية القرآنية.

وسبب وقوع كثير من الجماعات التكفيرية في التأويل الخاطئ, هو عدم إتباع المنهج القرآني في فهم المتشابهات؛ لأن الآية المتشابهة فيها من القابلية ما يمكن يأول بأكثر من معنى , ففسرت الآيات المتشابهة وفق القبليات الاعتقادية, ومن ثم وظف ذلك التفسير دليلاً على صحة عقيدة وفساد أخرى، فنجد أثر القبليات واضحاً في كثير من تفاسير الشيعة والسنة , فمثلاً نرى الرازي يبذل جهداً كبيراً لتأويل آيات الرؤبة وفق عقيدته الأشعربة.

ونرى السيد الشيرازي يبذل جهداً ليثبت أن أكثر من ثلاثمائة آية نزلت في حق الأمام على (عليه السلام)، كل ذلك ساهم بشكل وآخر في ظهور منهج أقصائي، وتكفيري في بعض الأحيان.

أن اعتماد بعض الفرق والجماعات على ظواهر القرآن في القول بالتجسيم سببه الآخر هو عدم ارجاع تلك الآيات المتشابهة إلى المحكمات , فلو أُرجعت إلى قوله تعالى ﴿ليس كمثله شي﴾ لأنتفى القول بالتجسيم.

ومن أسباب التكفير أيضاً، عدم وضوح الرؤبة الكاملة للنظربة القرآنية، فمثلاً الجماعات القائلة بالحاكمية استندت على قوله تعالى: ﴿من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ [المائدة:44]، من دون الرجوع إلى الآيات الأخرى.

وبين هذا الفهم وذلك فرقٌ شاسعٌ فالأول يخرج كل من لم يحكم بما أنزل الله من الملة وبنسب له الكفر والثاني لا يخرجه عن الملة ولا يكفره.

2.3.3. الفهم الخاطئ للمصطلحات الاعتقادية:

Online ISSN: 2791-2256

مَحَلَّةُ تَسْنِيمِ الدَوليَّة للعُلوم الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ



من الإشكاليات الكبيرة إشكاليات المصطلح, لأنه وللأسف حوّل حالة الاختلاف إلى خلاف. وفي كثير من الأحيان يكون الخلاف لفظى لا غير, ومع ذلك نجد الصراع على قدم وساق بسبب اختلاف المصطلح العقائدي.

وإن المشكلة الحقيقية تكمن في فرض اصطلاح توصل إليه فهم معين على من لم يثبت عنده الاصطلاح بالمعنى الذي توصل إليه الآخر.

فمثلاً مصطلح البدعة من المصطلحات التي اختلف على حدها , فالبعض وسع الدائرة والبعض ضيقها وبين هذا وذلك تزداد مساحة التكفير وتقل فأصبح هذا المصطلح أداة سياسية للتكفير عند الجماعات التكفيرية.

ومن الاشكاليات الكبيرة التي يقتل بسببها آلاف المسلمين هو الاختلاف في اصطلاح توحيد العبادة. فالجماعات التكفيرية المعتمدة على افكار محمد بن عبد الوهاب جعلت من هذا المصطلح مبرراً لقتل آلاف الشيعة لاعتقادهم بأن الشيعة مشركون, شرك عبادة لأنّهم يزورون قبور الأولياء وبتوسلون بهم مع أن زيارة قبور الأولياء والتوسل به مما حثَّ الشرع عليها (النيسابوري, مسلم بن الحجاج، 1424 ه، صفحة 650 جزء 3).

ولكن الفهم الصحيح لمصطلح توحيد العبادة ينفي كل الشبهات والتهم التي تكال للشيعة, بأنهم مشرعي عبادة, فإن شرك العبادة لابد أن يرتبط بالاعتقاد، وقد اشارة الشيخ السبحاني إلى ذلك بقوله: "ليس كل خضوع وتذلل عبادة فما لم يقترن بالاعتقاد الخاص لا يصبح عبادة" (السبحاني, جعفر، 1427هـ، صفحة 81)، هذه الأمثلة وغيرها تبين الآثار التي ترتبت على الفهم الخاطئ للاصطلاحات العقائدية , فيمكن أن تكفر طائفة كاملة من خلال فهم خاطئ لمصطلح ما , أو من خلال فرض مصطلح ثبت عند طائفة ولم يثبت عند أخرى، مما فسح المجال للتكفيريين فأصبح هذا الخلاف وسيلة بيد الساسة لإبادة طوائف من المسلمين.

الخاتمة

وفي الختام توصل البحث إلى عدة نتائج وتوصيات هي:

- 1. أن هناك فرق بين الكفر العملى والكفر الاعتقادي وعدم التفريق بينهما فتح المجال لبعض الفرق لتكفير مرتكب الكبيرة.
- 2. الذي عليه نصوص الثقلين أن حد المسلم هو الشهادتين لا غير فأركان الإيمان التوحيد والنبوة لا غير.



مَحَلَّةُ تَسْنِمِ الدَوليَّة للعُلوم الإِنسانيَّةِ والاجتمَاعيَّةِ والقانونيَّةِ Online ISSN: 2791-2256



- 3. أكثر العلماء من الفريقين لا يكفرون المسلمين ولكن المشكلة في التوظيف السياسي لمسائل الكفر الأصغر وجعله كفرٌ أكبر.
- 4. نسب التكفير لكثير من الفرق والجماعات والأشخاص بناءاً على فهم خاطئ ووهم سابق مع براءتهم من تهمة التكفير.

التوصيات

- 1. نبذ الخطاب الديني المتطرف عند أي طرف.
- 2. تأسيس قنوات داعية للوحدة ونبذ الفرقة في مقابل تلك القنوات التكفيرية.
- 3. تفعيل فكرة التقارب بين المذاهب والتركيز على المشتركات في الخطابات والقنوات وفي مناهج التعليم.
- 4. دعوة الشباب المسلم إلى القراءة والمطالعة لفكر الآخر والتثبت في الحكم وعدم الانصياع وراء التقليد الأعمى، والتلقين، والتفكير بالنيابة.
- 5. تعزيز ثقافة التسامح والتعايش السلمي والبحث عن اسباب التكفير وعلاجها من خلال الأعلام والمؤتمرات والمناهج الدراسية.

المصادر

القرآن الكريم

- الاحتجاج بي منصور أحمد بن على بن أبي طالب الطبرسي، تعليقات وملاحظات السيد محمد باقر [1] الخرسان، 1966، دار النعمان للطباعة والنشر - النجف الأشرف.
- الإرشاد، الشيخ المفيد (ت 413هـ)، حقيق: مؤسسة آل البيت (ع) لتحقيق التراث، ط2، 1993، دار [2] المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان.
- أسباب النزول، أبو الحسن على بن أحمد الواحدي النيسابوري، ط1، 1388هـ، مؤسسة الحلبي وشركاه [3] للنشر والتوزيع، القاهرة.
- الأمالي، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت460 هـ)، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية مؤسسة [4] البعثة، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع - قم، ط1، 1414هـ.
- الأمالي، أبو جعفر محمد بن على بن الحسين بن بابويه القمي، الطبعة الأولى، 1417هـ، تحقيق قسم [5] الدراسات الإسلامية، مؤسسة البعثة.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي [6] الشهير (بابن رشد الحفيد) (ت 595 هـ)، تنقيح وتصحيح: خالد العطار / إشراف: مكتبة البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، 1415 - 1995 م.



Online ISSN: 2791-2256

مَحَلَّةُ تَسْنِيمِ الدَوليَّة للعُلوم الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ



- تاج العروس، محب الدين أبو فيض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطى الزبيدي الحنفي، [7] (ت1205)، تحقيق: على شيري، 1994م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت.
 - تاريخ الحديث النبوي، محمد على الحلو، مكتبة الإمام الصادق (ع)، (د.ت). [8]
- التحقيق في كلمات القرآن، حسن المصطفوي، ط1، 1417هـ، مؤسسة الطباعة والنشر، وزارة الثقافة [9] والإرشاد الإسلامي .
 - تلخيص التمهيد، محمد هادي معرفة، مؤسسة النشر الإسلامي- قم المقدسة، ط8، 1430هـ. [10]
 - التوحيد، صالح فوزان الفوزان، (د.ت) . [11]
- جامع البيان عن تأويل أي القرآن (تفسير الطبري)، محمد بن جرير الطبري (ت 310هـ)، تقديم: الشيخ [12]خليل الميس / ضبط وتوثيق وتخريج: صدقى جميل العطار، 1995ه، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان .
 - حد الكفر و التكفير، لطف الله خوجه، الأستاذ المشارك بقسم العقيدة بجامعة أم القرى، (د.ت). [13]
- الحدائق الناظرة في أحكام العترة الطاهرة، الشيخ يوسف البحراني (ت 1186 ه)، مؤسسة النشر [14]الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
 - حديث الثقلين، السيد على الحسيني الميلاني، ط1، 1431، مركز الحقائق الإسلامية. [15]
 - دراسات في العقيدة الإسلامية، محمد جعفر الشمس الدين، مكتبة أهل البيت الإلكترونية، (د.ت). [16]
- الخصال، أبو جعفر محمد بن على بن الحسين بن بابويه القمى المعروف ب(الصدوق) (ت 381هـ)، [17]تصحيح وتعليق: على أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، 1362 ش
- زبدة الأفكار في طهارة أو نجاسة الكفار، عادل العلوي، تقديم: اية الله السيد محمد حسن المرتضوي [18] اللنكرودي، (د.ت).
- سلسلة الأحاديث الصحيحة، ناصر الدين الألباني (ت 1420هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، [19] الرباض، ط1، 1415ه - 1995م.
- سلسلة قضايا إسلامية معاصرة، لا تكفير في القرآن، غالب حسن الشابندر، دار الهادي، ط1، 2009م. [20]
- سنن ابن ماجة، أبي عبد الله محمد بن يزيد القزوبني بن ماجة (ت275هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد [21] الباقي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- سنن الترمذي، أبي عيسي محمد بن عيسي الترمذي (ت279هـ)، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، ط2، [22] 1403هـ، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت.
- [23] شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، المحقق الحلي، تعليق: السيد صادق الشيرازي، انتشارات



مَحَلَّةُ تَسْنِمِ الدَوليَّة للعُلوم الإِنسانيَّةِ والاجتمَاعيَّةِ والقانونيَّةِ Online ISSN: 2791-2256



استقلال، طهران - ناصر خسرو، حاج نايب، ط2، 1409

- شرح العروة الوثقي، محمد باقر الصدر، مطبعة الآداب النجف الأشرف، ، ط1، 1971م. [24]
- الصحابة بين العدالة والعصمة، محمد السند، إعداد وتنظيم: مصطفى الإسكندري، منشورات لسان [25] الصدق، ط1، 1426 - 2005 م. صحيح مسلم، أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (ت 261هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان.
- الصلاة وحكم تاركها، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق عبد الله [26] المنشاوي، مكتبة الإيمان، المنصورة - أمام جامعة الأزهر.
- العروة الوثقي، محمد كاظم الطباطبائي اليزدي (ت 1337 هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة [27] لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط1، 1417.
- العقل الإسلامي بين سياط التكفير وسبات التكفير، حسين أحمد الخشن، مؤسسة دار الكتاب الإسلامي، [28] ط1، 1427ه / 2006م.
- العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم بن الوزير (ت 840هـ)، حققه وضبط [29] نصه،وخرج أحاديثة، وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع-بيروت، ط3، 1415هـ -1994م.
- فتاوى السبكي (ت 756ه)، أبو الحسن تقى الدين على بن عبد الكافي السبكي، دار المعرفة بيروت. [30]
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، شهاب الدين بن حجر العسقلاني (ت852هـ)، ط2، دار المعرفة [31] للطباعة والنشر، بيروت - لبنان.
- الفتح الرباني، محمد بن على بن محمد الشوكاني (ت: 1250هـ)، حققه ورتبه: أبومصعب محمد صبحي، [32] مكتبة الجيل الجديد، صنعاء - اليمن، (د.ت).
- فتح القدير الجامع بين الرواية والدراية في علم التفسير: محمد بن على بن محمد الشوكاني (ت: [33] 1250هـ)، عالم الكتب، (د: ت).
- الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري (ت395هـ)، تحقيق : مؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة النشر [34] الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط1، 1412هـ.
- الفصل في الملل والأهواء والنحل، محمد على بن أحمد بن حزم الظاهري (ت 456هـ)، دار الصادر -[35] بيروت، ط1، 1317هـ.
- الكافي، محمد بن يعقوب الكليني (ت 329 هـ)، تصحيح وتعليق : على أكبر الغفاري، ط5، 1363ش، [36] دار الكتب الإسلامية - طهران .
- [37] لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري (711هـ)، 1405، نشر أدب



Online ISSN: 2791-2256

للعُلوم الإِنسانيَّةِ والاجتمَاعيَّةِ والقانونيَّةِ



الحوزة .

- ما وراء الفقه، السيد محمد الصدر، ط3،المحبين للطباعة والنشر. [38]
- مجمع البحرين، فخر الدين الطريحي (1085هـ)، ط2، 1362ش، مرتضوي. [39]
- مجموعة الفتاوي، أحمد بن الحليم بن تيمية (ت728هـ)، طبعة الشيخ عبد الرحمن بن قاسم. [40]
 - المذاهب الإسلامية، جعفر السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق (ع)، ط2، 1427ه. [41]
- المستدرك على الصحيحين، أبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت405هـ)، تحقيق يوسف عبد الرحمن [42] مرعشى، دار المعرفة، بيروت - لبنان.
 - مسند أحمد، أحمد بن حنبل (ت241هـ)، دار صادر، بيروت لبنان. [43]
- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395هـ)، تحقيق : عبد السلام محمد هارون، 1404هـ، [44] مكتبة الإعلام الإسلامي .
- مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني (ت425هـ)، تحقيق صفوان عدنان داودي، ط2، 1427هـ، [45] طليعة النور.
 - المنطق، محمد رضا المظفر، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة. [46]
 - [47] منهاج الصالحين، أبو القاسم الخوئي، ط28، 1410هـ.
- الموضوعات، أبي الفرج عبد الرحمن بن على الجوزي القرشي (ت597هـ)، تقديم وتحقيق عبد الرحمن [48] محمد عثمان، ط1، 1386ه/1966م، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
- الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين [49] بقم المشرفة .
- نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت [50] 597هـ)، دراسة وتحقيق محمد عبد الكريم الراضي، مؤسسة الرسالة، ط3، 1407هـ، 1987م .
- وسائل الشيعة، الحر العاملي: 190/27، تحقيق: مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث،، ط2، 1414 [51] ه، مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث بقم المشرفة .
 - الوهابية في الميزان، جعفر السبحاني، دار الصديق الأكبر، بيروت لبنان، ط1، 1427هـ، 2006م. [52]
- مجلة مآب، تصدر عن مؤسسة شهيد المحراب للتبليغ الإسلامي/ دائرة الشؤون القرآنية، السنة الأولى [53] 2007م، العدد الخامس.
- http://dr-الرابط على المطيري الدكتور موقع [54] hakem.com/Portals/Content/?info=TmpJMEpsTjFZbEJoWjJVbU1RPT()rdQ ==.jsp

